



تعميم

زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين

الموقرين

السادة مشتركي غرفة جدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية، المبني على خطاب الهيئة العامة للموانئ بشأن زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين.

الأسانيد:

- نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
- الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
- تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠) للعام ٢٠٢٥م، ورقم (٤) للعام ٢٠٢٤م.

التعليمات:

أولاً: تعديلات فترات الإعفاء من أجور التخزين:

- زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧) حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
- زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) الفئات (١)، (٥)، (٧) حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
- زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد الفارغ) حتى (٢٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

ثانياً: النفاذ:

يعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٦م، ولمدة شهرين.

عليه نأمل من المستثمرين في قطاع النقل الاطلاع والالتزام بما ذكر في التعميم أعلاه والعمل بموجبه

وتقبلوا اطيب تحياتنا وتقديرنا،،

مدير إدارة التسويق والتواصل المؤسسي

Signature

صالح بن إحسان طيب

حدد بياناتك
بياناتك بوابتك..
لمجتمع الأعمال

